

تاج العروس من جواهر القاموس

كَأَنَّهُ هُدْمٌ وَأُهْلَكٌ . وفي حديث عُمرَ رضي الله عنه : " أَنَّهُ رُؤِيَ فِي الْمَنَامِ
وَسُئِلَ عَنْ حَالِهِ فَقَالَ : كَادَ يُثَلَّ عَرْشِي لَوْلَا إِنِّي صَادَفْتُ رَبًّا رَحِيمًا " وقال
القُتَيْبِيُّ : لِلْعَرْشِ هَاهُنَا مَعْنِيَانِ : أَحَدُهُمَا السَّرِيرُ وَالْأُسرَّةُ لِلْمُلُوكِ فَإِذَا
ثُلَّ عَرْشُ الْمَلِكِ فَقَدْ ذَهَبَ عِزُّهُ وَالْمَعْنَى الْآخَرُ : الْبَيْتُ يُذَمَّ بِمِنْ الْعِيدَانِ
وَيُطْلَلُ وَجَمْعُهُ عُرُوشٌ فَإِذَا كُسِرَ عَرْشُ الرَّجُلِ فَقَدْ هَلَكَ وَذَلَّ . وفي الأساس :
ثُلَّ عَرْشُهُ : ذَهَبَ قِوَامُ أَمْرِهِ . وقال الرَّاعِبِيُّ : ثُلَّ عَرْشُهُ : أُسْقِطَتْ
ثَلَاثَةٌ مِنْهُ . وَالثَّلَلُ مُحَرَّرٌ كَقَوْلِهِ : وَشَاهِدُهُ قَوْلُ لَبِيدِ الْمُتَقَدِّمِ .
الثَّلَلُ فِي الْفَمِ : أَنْ تَسْقُطَ أَسْنَانُهُ . وقال الرَّاعِبِيُّ : الثَّلَلُ : قِصَرُ
الْأَسْنَانِ بِسُقُوطِ ثَلَاثَةٍ مِنْهَا . قال ابنُ الأَعرابي : أَثْلَلْتُهُ : إِذَا أَمَرْتَ بِإِصْلَاحِ
مَا ثُلَّ مِنْهُ . قال : وَالثَّلَلُ ثُلُّ كَهُدْهُدٍ : الْهَدْمُ . الثَّلَلِيلُ كَأَمِيرٍ :
صَوْتُ الْمَاءِ أَوْ صَوْتُ الزَّصْبَاءِ . قال ابنُ عَبَّادٍ : الثَّلَلُ : ضَرْبٌ مِنَ
الْحَمْضِ . يُقَالُ : انْثَلَّوا بِمَعْنَى انْثَالُوا وَسَيَّاتِي . وَالثَّلَلُ كَمُحْدَثٍ :
الْجَامِعُ لِلْمَالِ الْمُصْلَحِ لَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . وَالثَّلَلِيُّ كَرُبِّي : الْعِزَّةُ
الْهَالِكَةُ وَهُوَ مَجَازٌ . وَالثَّلَلُ انْثَلَّ بِالضَّمِّ : عَذَبُ الثَّعْلَبِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ .
أَيْضًا يَبْيَسُ الْكَلَاءُ وَيُكْسِرُ وَهُوَ أَعْلَى .
وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : ثُلَّ الْوِعَاءُ يَثْلَاهُ ثَلًّا وَانْثَلَّاهُ : أَخَذَ مَا فِيهِ الْأَخِيرَةُ
عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . وَانْثَلَّ الشَّيْءُ : انْصَبَّ . وَالثَّلَلُ : انْهَدَمَ وَبَيْتٌ مَثْلُولٌ :
مُنْهَدَمٌ . وَعِنْدَهُ ثَلَالٌ مِنَ تَمَرٍ بِالْكَسْرِ : أَيُّ صُبْرٍ . وَأَثْلَّ فَمُهُ : سَقَطَتْ
أَسْنَانُهُ . وَتَثَلَّلَاتِ الرَّكِيَّةُ : تَهَدَّ مَتًى . وَفُلَانٌ كَثِيرُ الثَّلَلَةِ بِالْفَتْحِ :
إِذَا كَانَ أَشْعَرَ الْبَدَنِ وَهُوَ مَجَازٌ .

ث - م - ل "

الثَّمْلَةُ بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ وَكَسْفِيْنَةٌ وَاقْتَصَرَ ابْنُ عَبَّادٍ عَلَى الْأُولَى : الْحَبُّ
وَالسَّوِيْقُ وَالتَّمَرُ يَكُونُ فِي الْوِعَاءِ زَادَ ابْنُ سَيِّدِهِ : نِصْفُهُ فَمَا دُونَهُ أَوْ
نِصْفُهُ فِصَاعِدًا ج : ثُمْلٌ كَصُرْدٍ هُوَ جَمْعُ الثَّمْلَةِ بِالضَّمِّ . جَمْعُ
الثَّمْلَةِ ثَمَائِلٌ وَكَذَلِكَ ثُمْلَةٌ مِنْ حِنْطَةٍ : أَيُّ صُبْرَةٍ . الثَّمْلَةُ :
الْمَاءُ الْقَلِيلُ يَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْحَوْضِ وَالسَّقَاءِ وَالصَّخْرَةِ وَالْوَادِي
كَالثَّمْلَةِ مُحَرَّرٌ كَقَوْلِهِ : وَهَذِهِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو . وَالثَّمْلَةُ كَسَفِيْنَةٍ وَالْجَمْعُ

ثَمِيلُ قال أبو ذؤيب : .

ومُدَّعَسٍ فيه الأَنَيبُ اخْتَفَيْتُهُ ... بَجَرْدَاءَ يَنْتَابُ الثَّمِيلَ حِمَارُهَا أَي
يَرِدُ حِمَارُ هَذِهِ الْمَفَازَةِ بَقَايَا الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ لِأَنَّ مِيَاهَ الْغُدْرَانِ قَدْ
نَضَبَتْ . الثَّمَالَةُ كَثُومَةٌ وَسَفِينَةٌ : الْبَقِيَّةُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فِي
الْبَطْنِ أَيِ بَطْنِ الْبَعِيرِ وَغَيْرِهِ . وَالثَّمِيلَةُ : مَا يَكُونُ فِيهِ الطَّعَامُ
وَالشَّرَابُ فِي الْجَوْفِ وَكُلُّ بَقِيَّةٍ ثَمِيلَةٌ وَالْجَمْعُ ثَمَائِلُ قَالَ ذُو
الرُّمَّةِ : .

وَأَدْرَكَ الْمُتَذَبَّقِيُّ مِنَ ثَمِيلَتِهِ ... وَمِنْ ثَمَائِلِهَا وَاسْتُنْشِئَ الْغَرَبُ
وَالثَّمَلَةُ بِالضَّمِّ : مَا يَخْرُجُ مِنَ أَسْفَلِ الرَّكِيَّةِ مِنَ الطَّيْنِ أَيْضًا : صُوفَةٌ
يُهْنَأُ بِهَا الْبَعِيرُ وَيُدْهَنُ بِهَا السَّقَاءُ كَالثَّمَلَةِ مُحَرَّرَكَةً قَالَ صَخْرُ
بْنِ عَمْرٍو : .

" كَمَا تُمَاتُ بِالْهِنَاءِ الثَّمَلَةُ وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : الثَّمَلَةُ : بَاقِي الْهِنَاءِ
فِي الْإِنَاءِ وَهِيَ هُنَا الْخِرْقَةُ الَّتِي يُهْنَأُ بِهَا الْبَعِيرُ وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ بِاسْمِ
الْهِنَاءِ عَلَى الْمُجَاوَرَةِ رُبَّمَا سُمِّيَتْ هَذِهِ مِثْلَ الثَّمَلَةِ كَمَكْنَسَةٍ . يُقَالُ : بِهِ
ثُمَّلَةٌ وَثُمَّلٌ بضمهما : أَي شَيْءٌ مِنْ عَقْلٍ وَحَزْمٍ وَرَأْيٍ يُرْجَعُ إِلَيْهِ .
وَالثَّمَلُ مُحَرَّرَكَةٌ : السُّكْرُ وَالنَّشْوَةُ وَقَدْ ثَمَلَ الرَّجُلُ كَفَرِحَ فَهُوَ ثَمَلٌ
أَخَذَ فِيهِ الشَّرَابُ فَهُوَ نَشْوَانٌ قَالَ الْأَعَشَى : .
فَقُلْتُ لِلشَّرَبِ فِي دُرْنَى وَقَدْ ثَمَلُوا ... شِيمُوا وَكَيْفَ يَشِيمُ الشَّرَابُ
الثَّمِيلُ